

## قانون رقم ٤١ لسنة ١٩٨١

بإعفاء أصحاب مراكب الصيد والمخازن البلدية في القطاع الخاص والعاملين لديهم من الديون المستحقة عليهم طبقاً لقوانين التأمينات الاجتماعية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

تعفى الفئات الآتية مما لم يؤدي من اشتراكات التأمينات الاجتماعية والمبالغ الأخرى المنصوص عليها في القوانين أرقام ٤١٩ لسنة ١٩٥٥ ، ٩٢ لسنة ١٩٥٩ ، ٦٣٦ لسنة ١٩٦٤ ، ٧٩ لسنة ١٩٧٥ :

- ١ - أصحاب مراكب الصيد في القطاع الخاص والعاملين لديهم .
- ٢ - أصحاب المخازن البلدية في القطاع الخاص والعاملين لديهم وذلك حتى ١٩٨٠/٧/٦

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٠١ ( ٢٧ مايو سنة ١٩٨١ )

أنور السادات